

# فتوى الشيخ

سليمان بن سحمان الخثعمي الحنبلي الأثري

-رحمه الله-

في الفرق بين الدولة التركية والنصارى

تقريظ

الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف

والشيخ محمد بن عبد اللطيف

-رحمهم الله تعالى-

حقوق الطبع الخيري لكل مسلم

# المُقَدِّمَةُ

❖ وصف المخطوط: اعتمدتُ في إخراج الفتوى على نسخة خطية واحدة، وإن كان ذلك ليس

إليَّ بحبيب ولا من قلبي بقريب، لكن لما تعذر عليَّ الوصول إلى غيرها، رأيتُ البدار في

إخراجها؛ لعلَّ أحدًا يأتي بما ندَّ عن هذه النسخة، ويصلح ما منها شدًّا، والله المسؤول أن

يبارك في العمل، وعليه التكلان.

- وهذه النسخة من مخطوطات جامعة الملك سعود، وتقع ضمن مجموع رقم (٣٤٢٢)، قبلها

تقريظ الشيخ محمد بن عبد اللطيف، وبعدها تقريظ الشيخ عبد الله.

- وجاءت الرسالة تامة، وقد كُتبت بخط واضح، ولم تسلم من بعض الأخطاء-مع قلتها-.

- اسم النسخ: عبد الله [بن إبراهيم] الربيعي.

- تأريخ النسخ: ٩ شعبان سنة ١٣٣٣ هـ..

❖ نسبة الفتوى للشيخ: قال محمد الفوزان في كتابه (الشيخ سليمان بن سحمان وطريقته في

تقرير العقيدة) (ص ١٤٢): «في عام ١٣٣٣ هـ، وجَّه إلى ابن سحمان سؤال حول الدولة

التركية؛ فأجاب على هذا السؤال بهذه الرسالة، وعرضها على بعض العلماء فكتبوا تقارير

عليها».

اللهم انصر دينك وكتابك وسنة رسولك وعبادك المجاهدين، اللهم أعزَّ أهل السنة في كل أرض

وتحت كل سماء... آمين!

نقريظ الشيخ

عبد الله بن عبد اللطيف

ابن عبد الرحمن بن حسن

ابن محمد بن عبد الوهاب

رحمهم الله تعالى

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه، أما بعد:

فقد وقفتُ على ما أجاب به الأخ الشيخ سليمان بن سحمان في جواب هذا السؤال، وما فيه من النقول عن الأئمة الأعلام، في الكلام على كُفْرِ مَنْ خَرَجَ عَنْ شَرِيعَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَمَّنَ بِلِسَانِهِ وَكَفَرَ بِاعْتِقَادِهِ وَأَفْعَالِهِ، والفرق بينهم وبين الكافر الأصلي، فلا يلتبس هذا الأمر إلا على مَنْ لم يَأْنَسْ بِشَيْءٍ مِنْ مَعْرِفَةِ أَصْلِ الْإِسْلَامِ وَحَقِيقَتِهِ وَتَنْوُوعِ الشَّرْكِ وَتَبَايُنِ نَحْلِ أَهْلِهِ، وَأَنْهَمُ مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى الْكُفْرِ بِاللَّهِ وَبِآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ: فَضَرَرِ الْمُنْحَرِفِينَ مِنْهُمْ عَمَّا جَاءَ بِهِ نَبِيِّهِ، وَشِدَّةِ عِدَاوَتِهِ، وَعَظِيمِ خَطَرِهِ عَلَى إِطْفَاءِ نُورِ اللَّهِ، [ومعاداة] (١) مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَتَّبَعَ نَبِيَّهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَمَسَبَّتَهُمْ لِدِينِ نَبِيِّهِمْ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَعْظَمَ كُفْرًا مِمَّنْ بَقِيَ عَلَى كُفْرِهِ وَضَلَالَتِهِ مِنْ يَهُودِيَّةٍ أَوْ نَصْرَانِيَّةٍ، وَمِيزَانُ الشَّرْعِ دَالٌّ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ﴿الْم ﴿١﴾ غُلِبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾ فِي بَضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدٍ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ بِنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٥﴾﴾ [الروم: ١-٥]، وَمَنْ عَرَفَ الْقُرْآنَ وَعَرَفَ أَسْبَابَ نَزُولِهِ وَتَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى: عَرَفَ الْأَمْرَ عَلَى وَجْهِهِ، وَانْكَشَفَ عَنْهُ غِطَاءَ اللَّبْسِ.

وهذه الآية نزلت بسبب ما مهدَّ اللهُ لِنَبِيِّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ اخْتِلَافِ أَهْلِ الْكُفْرِ بَيْنَهُمْ وَوُقُوعِ الْفِتَنِ وَاشْتِغَالِ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ عِنْدَ [بعثت] (٢) مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ لِثَلَاثِ يَتَنَصَّرُ الْمُشْرِكُونَ مِنَ الْعَرَبِ بِفَارِسٍ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ يَرُونَ أَنَّهُمْ [تبعًا] (٣) لِفَارِسٍ وَيَسْتَنْصِرُونَ بِهِمْ؛ لِأَنَّهِمْ وَإِيَاهُمْ عِبَادَةُ أَوْثَانٍ، فَأَوْقَعَ اللَّهُ الْفِتْنَةَ بَيْنَ فَارِسٍ وَالرُّومِ؛ لِيُظْهِرَ اللَّهُ دِينَهُ وَيَتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ، وَكَانَ كِفَارًا

(١) كذا في الأصل، والصواب: (معاداة).

(٢) كذا في الأصل. والصواب: (بعثة).

(٣) كذا في الأصل. والصواب: (تبع).

العرب يفرحون بنصر فارس؛ لما ذكرنا، والمسلمون يفرحون بنصر الروم؛ لأجل اشتغالهم عنهم وأمنهم من شرهم ولكتابه الذي بين أيديهم قبل محمد، والكُلُّ من الطائفتين-فارس والروم-على كفر وضلال.

فتأمل ذلك تجده في كتاب الله وسنة نبيه. وهذا أصلٌ من نُقِلَ عنه من العلماء الأعلام: أن المرتدين ممن ادعى أنه من أمة محمد وانتسب إليه، من كافرٍ أو جاحِدٍ للصفات أو مستحلٍ للمحرمات، ومسقطٍ للشرائع، كالإسماعيلية والنصيرية والجهمية وأشباههم ممن يدعي أنهم من هذه الأمة، أعظمُ كفرًا من اليهود والنصارى، قال الأوزاعي: «إنا نستطيع أن نحكي كلامَ اليهود والنصارى، ولا نستطيع أن نحكي كلامَ هؤلاء الجهمية»، وقال إمام التابعين عبد الله [ابن] (٤) المبارك: «لو كان معي أربعة أسهم: لرميت بواحد في النصارى، وثلاثة في الجهمية».

هذا، مع وجود الفارق وان الدولة مستقلة بنفسها، وأما اليوم فهي ضمن النصرانية وتبع لهم، وليس لهم استقلال من دون كفر الجرمن (٥). أرجو أن يديم الله عليهم حكمه فيهم بالعداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، ويجعل بأسهم بينهم!

هذا على سبيل التنبيه والتذكرة لمن سلم من التعصب وخفارة الجهل، وهذا فيه كفاية عن الإطالة مع النقول المذكورة في أصل الجواب، وبالله التوفيق، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

قاله وأمله مقررًا له الفقير إلى الله-عز شأنه-عبد الله [ابن] (٦) عبد اللطيف، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم، وذلك سنة ١٣٣٤.

---

(٤) كذا في الأصل.

(٥) أي: الألمان.

(٦) كذا في الأصل.

نَقْرِيطُ الشَّيْخِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللطيفِ ابنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ ابنِ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوهَّابِ

رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نحمدك اللهم أن جعلت لهذا الدين من العلماء العاملين أنصارًا وأعوانًا، ووفقتهم للذب عن سنة سيد المرسلين وشرعه المتين سرًا وإعلانًا، فجردوا قواضب ألسنتهم لقطع ألسنة المبتدعين وشحذوا أسنة أعلامهم لرد شبه الملحدين فكانوا أعظم شأنًا وأعلى برهانًا، أحمده سبحانه وأشكره على ما منَّ به من نعمه وأولانا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إقرارًا بتوحيده وإيمانًا، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله وصفيُّه وأمينه الذي ختم به الرسالة وأزال بنور طلعتة ظلمة الضلالة ورُفعت بيعته الجهالة وكانوا قبل ذلك كفارًا عميانًا، فكسر الأصنام وأزال الطغيان ونفى الآثام والعصيان واستحال الشرك بنور رسالته إيمانًا، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين أتبعوا أثره وحفظوا سنته ونصروا ملته وارتفع بهم تبيانًا، وسلم تسليماً كثيرًا، أما بعد:

فإني تأملت ما أجاب به الفاضل الأريب والذكي الأديب صاحبنا العالم العلامة والخبر البحر الفهامة الشيخ سليمان [ابن] (٧) سحمان، بما أجاب به من سألته عن الفرق بين الدولة التركية والنصارى المثلثة-لعنهم الله جميعًا-، فأجاب بما هو الحق والصواب، من أن الدولة أغلظ كفرًا، وأعظم جرمًا، وأشد ضررًا على الإسلام وأهله من النصارى؛ لأن المرتد أشد كفرًا من الكافر الأصلي، بفروق كثيرة تُعرف من نص القرآن المجيد والسنة النبوية وما ذكره العلماء المحققون من أهل الملة الحنيفية، ولا يخفى ذلك إلا على من انتكس قلبه، وعميت بصيرته، وجهل ما جاءت به الرُّسل وما تضمنه القرآن وما فرَّق به العلماء بين الكافر الأصلي والمرتد، ومن طالع التفاسير والسِّير المأثورة عن سلف هذه الأمة: علم يقينًا: أن الكفر أنواعٌ ودرجاتٌ، وأن الداعي لغير الله والعابد لسواه والمغير لأحكام شرعه وحدوده أغلظ من اليهود والنصارى، وإنما غلظ كفرهم لأجل ردتهم، لا لمجرد الكفر، ولكن

(٧) كذا في الأصل.

إذا غلب داعي الهوى وعدم النور والهدى: تكلم في هذه المباحث والأصول مَنْ لا دراية له ولا رواية؛ لأن المتجاسر في الكلام في هذه المباحث مِنْ غير معرفة ولا بصيرة، بل بالشك والتشكيك واللبس والتليس، جاهل ضالٌّ؛ لأن مَنْ نظر بعين الإنصاف وسَلِمَ من التّعسف والاعتساف: علم علمًا ضروريًا بأن هذه الدولة: أعظم من النصرى وأشدُّ ضررًا وكفرًا.

وَمَنْ تَأَمَّلَ سبب نزول سورة ﴿الْم ۝ غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ [الروم: ١-٢]: علم أن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يكونوا يفرحون بشيء يخالف ما جاء به نبيهم، وذلك أن هذه السورة لما نزلت: خرج أبو بكر - رضي الله عنه - يصرخ بها في نادي روس<sup>(٨)</sup> قريش، وهو إذ ذاك بمكة، فقالوا له: (ما هذا، يا ابن أبي قحافة، لعله مما يأتي به صاحبكم؟)، فقال أبو بكر: (لا والله، لكنه كلام الله)، فقالوا له: (نراهنك على إن ظهرت الروم على فارس في بضع سنين)، فراهنهم، فظهرت الروم على فارس [بدون]<sup>(٩)</sup> البضع، فأسلم عند ذلك خلق كثير من المشركين. وإنما كان قريش يفرحون بظهور فارس على الروم؛ لأنهم وإياهم عبّاد أصنام وأوثان، والمسلمون إنما يفرحون بظهور الروم على فارس؛ لأنهم وإياهم أهل نبوة وكتاب، ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَقَرِّحُ الْمُؤْمِنُونَ ۝ بِنَصْرِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٤-٥] يعني: بنصر الروم على فارس.

وأهل الكتاب تحل ذبائحهم ونساؤهم، والمرتد لا تحل ذبيحته ولا نساؤه. وأهل الكتاب تُقبل منهم الجزية ويقرّون على دينهم إذا أبوا عن الدخول في الإسلام، والمرتد لا تُقبل منه الجزية ولا يُقبل منه إلا الإسلام أو السيف والتزام شرائعه.

[ودعوى والانتساب]<sup>(١٠)</sup> إلى الإسلام مع مخالفته ما دل عليه، فهذا لا يقوله إلا مَنْ هو من أجهل الناس وأضلهم.

(٨) كذا في الأصل، أي: رؤوس.

(٩) لعلها كذا.

(١٠) كذا في الأصل. ولعلها: (ودعوى الانتساب) بحذف واو العطف.

إذا تحققت ذلك وعلمت ما هنالك، ان ما قرره المجيب ونقله عن الأئمة الأعلام والسادة الكرام، انه هو الحق الذي ندين الله به من غير شك ولا ارتياب؛ فجزاه الله أحسن الجزاء! فلقد أفاد، وأجاد وأبرز في أجوبته ما ينبغي أن يطلب ويراد، فنسأل الله الكريم أن يثبتنا، ويوفقنا للعمل بما ورثه سيد المرسلين!

والله ولي التوفيق والهداية، وبه العصمة عن الغواية، وصلى الله وسلم على النبي الكريم إمام المتقين وسيد المرسلين محمد وآله وصحبه والتابعين.

قاله راجي عفوره ومته محمد [ابن] (١١) عبد اللطيف [ابن] (١٢) عبد الرحمن [٢٧ ج ١] (١٣) ١٣٣٤.

---

(١١) كذا في الأصل.

(١٢) كذا في الأصل.

(١٣) لم أتبيّن ما بين المعقوفين. ولعلها كما أثبتتها.

فَنَوَى الشَّيْخُ

سُلَيْمَانَ بْنَ سَخْمَانَ

الْمُتَنَعِمِيَّ الْحَنْبَلِيَّ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[مسئلة] (١٤) ما قولكم -أدام الله فضلكم- في الدولة التركية والنصارى -لعنهم الله جميعًا-:

أيها أعظم كفرًا؟ وأي الطائفتين يجب انتصارها على الأخرى؟ افتنا مأجورًا. أثابك الله الجنة آمين!

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، اعلم -وفقك الله- أن كفر هؤلاء -الدولة التركية الملعونة- أغلظ من كفر اليهود والنصارى، وأعظم ضررًا على الإسلام والمسلمين من النصارى بكثير؛ لأنهم مرتدون عن الإسلام، والمرتد عن الإسلام أغلظ من كفر الكافر الأصلي؛ لما سنيته من الأدلة القاطعة والبراهين الساطعة.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- في «العشر الدرجات» التي تكلم بها على قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، قال: (العاشرة: أن الداعي لغير الله: لا تقبل منه الجزية كما تقبل من اليهود والنصارى، ولا تنكح نساؤهم كما تنكح نساء اليهود والنصارى؛ لأنهم أغلظ كفرًا، وكل من هذه الدرجات إذا عملت بها تخلف عنك بعض من كان معك)، فبين -رحمه الله- أن كفر الداعي لغير الله أغلظ كفرًا من اليهود والنصارى؛ لأجل رده عن الإسلام، لا لأنه مشرك، فإن المرتد لا تقبل منه الجزية ولا تحل ذبيحته ولا تنكح نساؤه بخلاف أهل الكتاب، ولأنه لا تقبل توبته على الصحيح لقوله -صلى الله عليه وسلم-: «من بدل دينه فاقتلوه».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في جوابه لمن سأله عن النصيرية ما حكمهم وما يقال فيهم: «الحمد لله رب العالمين، هؤلاء القوم المسمون بالنصيرية هم وسائر أصناف القرامطة الباطنية أكفر من اليهود والنصارى، بل وأكفر من كثير من المشركين، وضررهم على أمة محمد -صلى الله عليه وسلم- أعظم من ضرر الكفار المحاربين مثل: كفار التتار والإفرنج وغيرهم؛ فإن هؤلاء يتظاهرون عند جهال

(١٤) كذا في الأصل، والصواب: (مسئلة).

المسلمين بالتشيع [وموالاة] (١٥) أهل البيت، وهم في الحقيقة لا يؤمنون: بالله، ولا رسوله، ولا بكتابه، ولا بأمر، ولا نهي، ولا ثواب، ولا عقاب، ولا جنة، ولا نار، ولا بأحد من المرسلين قبل محمد-صلى الله عليه وسلم-، ولا بملة من الملل السالفة»، إلى أن قال: «وصنّف علماء المسلمين كتباً في كشف أسرارهم وهتك أستارهم وبيّنوا فيها ما هم عليه من الكفر والزندقة والإلحاد الذين هم به أكفر من اليهود والنصارى» إلى آخر كلامه-رحمه الله-، فذكر-رحمه الله- أن هؤلاء النصيرية أكفر من اليهود والنصارى؛ وذلك لأجل ردتهم عن الإسلام، لأنهم كانوا يتظاهرون به وبالتشيع [وموالاة] (١٦) أهل البيت، وهذا يدل على أنهم يدعون الإسلام، ولم يكن ينفعهم ذلك؛ لأنهم زنادقة كفار، والزندق: هو الذي يُظهر الإسلام ويُبطن الكفر كما ذكره شيخ الإسلام.

وقال أيضاً فيما لخصه الشيخ محمد [ابن] (١٧) عبد الوهاب-رحمه الله- من «الصارم المسلول» بعد كلام طويل، قال: (ونحن نقول: إن الكفر أنواع مختلفة، كما أن الزنا أنواع مختلفة)، ثم ذكر أنواع الكبائر كلّها، وذكر أنواع الكفر، إلى أن قال: (فنقول: فنفرق أيضاً بين الكفر الأصلي والردة فإنه قال: «من بدل دينه فاقتلوه»، وقال: «أكفر بعد إيمان»، فتبدّل الدين بالكفر بعد الإيمان موجبٌ للقتل سواء كان معه أو لم يكن؛ لتخليطه بالتبديل، ولهذا كانت أحكام المرتد بالإجماع أغلظ من حكم الأصلي، فنقول: المرتد ليس قتله لمجرد كفره وحرابته، ولهذا لو بذل الجزية لم تُقبل منه، فابتداء الكفر أعظم من البقاء عليه، فليس جرم من هوّده أبواه أو نصّراه كمن هو بنفسه ابتداء الكفر ودخل فيه بعد إسلامه؛ ولهذا يعظم الله في القرآن أمر من كفر بالله من بعد إيمانه، وكذلك نقول: ليس من خان بعد معاهدته بمنزلة المحارب المستمر كما أنه ليس زنا المحصن الذي كمل بالوطي المباح وعدل عنه إلى الحرام بمنزلة غيره، ثم نقول: الردة نوعان: مجرّدة ومغلّظة، كما أن أصل الكفر كذلك، فالردة: كفرٌ

---

(١٥) كذا في الأصل، والصواب: (موالاة).

(١٦) كذا في الأصل، والصواب: (موالاة).

(١٧) كذا في الأصل.

مغلَّظٌ، وهي بنفسها مجردةٌ ومغلَّظةٌ، فالمجردةُ: أن لا يفعل سوى الكفر، فهذا يُستتاب بخلاف الأسير الحربي فلا تجب استتابته؛ لأنه دُعي قبل القتال، وهذا لم يدع من كفر الردّة، فلا يُقتل حتى يدعى، وقد نُوزع في استتابته: هل هي واجبة أو مستحبة؟ والجمهورُ على أنه إذا دُعي إلى الإسلام: لم يُقتل، وعن أحمد رواية: أن مَنْ وُلِدَ على الفطرة إذا كفر: قُتِلَ وإن عاد إلى الإسلام، وهو قول طائفة؛ لأنه لم يرد إلى دين كان عليه، بل مجرد كفر بعد إيمان، فيُقتل كالمقاتل في المحاربة. ومن السلف من قال: (يُقتل كلُّ مرتد ولو تاب)، وجعلوا الردّةَ موجبةً للقتل، كقتل الساعي في الأرض بالفساد، وقد يُقال في كثير من هؤلاء: (إنه لا يُستتاب بحالٍ، لكن لو تاب: قُبِلَ منه كالأسير). وأما الردّةُ المغلَّظةُ: فإنه يُقتل - عندنا وعند جمهور السلف - بها وإن تاب بعد القدرة عليه، مثل: مَنْ كانت رده بسبِّ الرّسول - صلى الله عليه وسلم - في أشهر الروايتين -، وكذلك سبَّ الله، وكذلك مَنْ تكرّرت رده - على إحدى الروايتين -، وكذلك الكافر بسحره، كما تُقام الحدود على أصحابها وإن تابوا بعد القدرة عليهم؛ وذلك لأن الردّةَ المجردةَ مقصودٌ صاحبها هو الكفر الذي يدوم عليه كالكافر الأصلي، فإذا قُتِلَ بالمقام عليها: امتنع منها، وأما المغلَّظةُ فقد يكون مقصودُه الاستهزاء بآياتِ الله، والتلاعب بالدين بالرجوع عنه مرة بعد مرة، وترك تعظيم كتاب الله ورسوله ودينه، وهذا يحصل له فيفعله فإذا قُدِرَ عليه: تاب، كما يحصل غرض الزاني وغيره، فلو كان مَنْ قُدِرَ عليه من هؤلاء، فتاب: قُبِلَتْ توبته: لم تدر هذه المفاصد؛ ولهذا أمر - صلى الله عليه وسلم - بقتل مَنْ تغلَّظت ردّتهُ عام الفتح كابن خطل ونحوه، ولم يقبل منهم ما قبِلَهُ من سائر الكفار، وكذلك أبو بكر كتب إلى خالد يأمره بقتل بني حنيفة وإن عادوا إلى الإسلام، وقد أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقتل [بن] <sup>(١٨)</sup> سرح، ثم استؤمنَ له فأمّنه، بعد أن قال <sup>(١٩)</sup>: «أما فيكم رجلٌ نظرَ إليّ، وقد أمسكتُ عن هذا، فيضربُ عنقه؟»، فإنه يجوز فيه الأمران إذا جاء تائبًا: قتله، وحقنُ دمه، يُخيّر الإمامُ فيه كما يُخيّر في الأسير الحربي، وليس في الأدلة الشرعية ما يُوجب

(١٨) كذا في الأصل.

(١٩) أي: رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

حقن دم مُرتدِّ قد أسلم، بل فيها ما يدل على: أن منهم من يُحقن دمه، ومنهم من يجوز قتله، فقتل المرتدِّ سببه أغلظ، وهو الخروج عن الإيمان، والمقصود: منع الناس من الردِّ، كما أن المقصود بالعقوبات: المنع من الزنى والسرقه ونحوها» انتهى المقصود منه.

والمقصود: أن تعلم أن المرتدين من هذه الأمة كمن بدل دينه، أنهم أكفر من اليهود والنصارى، وكفرهم أغلظ من أجل ردتهم، لا من أجل كفرهم، وكذلك لا تُؤكل ذبائحهم ولا تحل نساؤهم بخلاف أهل الكتاب.

ولا شك أن هؤلاء المرتدين من العساكر التركية وغيرهم، أكفر من اليهود والنصارى، كما هو معلوم من كلام شيخ الإسلام، وكما صرح به في النصيرية-ومن المعلوم: أنهم يتظاهرون بالإسلام، [ويتلفضون] (٢٠) بالشهادتين، ويصلُّون الجمعة والجماعة، وينصبون القضاة، لما استولوا على مصر، ومع ذلك فكلام شيخ الإسلام فيهم كما ترى-، وكما صرح به شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب- رحمه الله- في الدرجة العاشرة من كلامه على قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

وأما محبة انتصار إحدى الطائفتين على الأخرى، فقد ذكر شيخ الإسلام [بن] (٢١) تيمية- رحمه الله- في «الجواب الصحيح» عند قوله تعالى: ﴿الْمَ غَلِبَتِ الرُّومُ﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾ فِي بَضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ بِنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ ﴿٥﴾ [الروم: ١-٥] الآية: «قال [سفيان بن سنيد] (٢٢) في تفسيره- وهو شيخ البخاري-: حدثنا حجاج عن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن نيار بن مكرم الأسلمي، أنه قال: لما

(٢٠) كذا في الأصل، والصواب: (يتلفضون).

(٢١) كذا في الأصل.

(٢٢) كذا في الأصل، وذكر محققو [«الجواب الصحيح» ط دار العاصمة (١/٢٧١)]: أن الصواب: (قال سنيد)،

واسمه: الحسين، و(سنيد): لقب.

أنزل الله على رسوله - صلى الله عليه وسلم -: ﴿الْم ۝ غَلَبَتِ الرُّومُ ۝ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ ۝﴾ [الروم: ١-٣]، إلى قوله: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ۝﴾ [الروم: ٥]؛ خرج أبو بكر وهو يقرأها بمكة رافعاً بها صوته: (بسم الله الرحمن الرحيم) ﴿الْم ۝ غَلَبَتِ الرُّومُ ۝ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۝﴾ في بَضْعِ سِنِينَ﴿، فقال له رؤس<sup>(٢٣)</sup> أهل مكة: (ما هذا، يا ابن أبي فُحَافَةَ، لعله مما يأتي به صاحبكم؟)، قال: (لا والله، ولكنه كلام الله وقوله -تبارك وتعالى-)، قالوا: (فذاك بيننا وبينك إن ظهرت الروم على فارس في بضع سنين)، فراهنهم أبو بكر، ففتح الله للروم على فارس دون التسع، فأسلم عند ذلك خلق كثير من المشركين.

قال ابن مكرم: وإنما كانت قريش تستفتح -يومئذ- بفارس؛ لأنهم أهل تكذيب بالبعث وأهل أصنام، وإنما كان المؤمنون -يومئذ- يستفتحون بالروم؛ لأنهم وإياهم أهل نبوة وتصديق بالبعث، فأنزل الله -تعالى-: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ۝ بِنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَن يَشَاءُ ۝﴾ [الروم: ٤-٥].

وهذا الحديث رواه الترمذي في جامعه، فقال: حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا إسماعيل ابن أويس، قال: حدثني ابن أبي الزناد، عن أبي الزناد، عن عروة [ابن] (٢٤) الزبير، عن نيار بن مكرم الأسلمي، قال: لما نزلت: ﴿الْم ۝ غَلَبَتِ الرُّومُ ۝ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۝﴾ في بَضْعِ سِنِينَ﴿ [الروم: ١-٤]، فكانت فارس -يوم نزلت هذه الآية- قاهرين للروم، وكان المسلمون يجوبون ظهور الروم على فارس؛ لأنهم وإياهم أهل كتاب، وذلك قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ۝﴾

(٢٣) كذا في الأصل، وسواء قلنا: (إنها رؤوس، والتصحيح من النسخة) أو قلنا: (هي رؤس)؛ فكلاهما

صحيح، وفي «اللسان»: «رَأْسٌ كُلُّ شَيْءٍ: أَعْلَاهُ، وَالْجَمْعُ فِي الْقَلَّةِ: أَرُؤُسٌ، وَأَرَأْسٌ عَلَى الْقَلْبِ، وَرُؤُوسٌ فِي الْكَثِيرِ،

وَلَمْ يَقْلِبُوا هَذِهِ، وَرُؤُوسٌ: الْأَخِيرَةُ عَلَى الْحَذْفِ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

فِيَوْمًا إِلَى أَهْلِي وَيَوْمًا إِلَيْكُمْ  
وَيَوْمًا أَحْطُ الْحَيْلَ مِنْ رُؤُسِ أَجْبَالِ

وقال ابن جنبي: قال بعض عقيل: القافية رأس البيت؛ وقوله: (رُؤُسٌ كَبِيرَيَهِنَّ يَنْتَطِحَانُ)؛ أراد بالرؤس: الرأسين،

فجعل كل جزء منها رأساً، ثم قال: (ينتطحان)».

(٢٤) كذا في الأصل.

بَنَصْرٍ اللَّهُ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٥٠﴾ [الروم: ٤-٥]، وكانت قريش تحب ظهور فارس؛ لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان ببعث، فلما أنزل الله هذه الآية؛ خرج أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - يصيح في نواحي مكة: ﴿الْمَ ۝ غَلَبَتِ الرُّومُ ۝﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣٠﴾ فِي بَضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ ﴿[الروم: ١-٤]، قال أناس من قريش لأبي بكر: (فذلك بيننا وبينكم، زعم صاحبكم أن الروم ستغلب فارس في بضع سنين، أفلا نراهنك على ذلك)، فارتهن أبو بكر والمشركون، فظهرت الروم على فارس في بضع سنين، وأسلم - عند ذلك - ناسٌ كثير من المشركين.

قال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن [ابن] (٢٥) أبي الزناد)؛ يعني: غريباً من هذا الوجه، وإلا فهو مشهورٌ متواترٌ (٢٦) عند الناس. وذكر كلاماً نحو هذا عن أهل التفسير والسير تركناه طلباً للاختصار.

فإذا تبين لك: أن أهل فارس عبدة أوثان وأصنام، وأن الروم أهل كتاب، وأن المشركين من كفار قريش يفرحون بنصر فارس على الروم؛ لأنهم وإياهم عبادة أوثان وأصنام، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه يفرحون بانتصار الروم على الفرس؛ لأنهم أهل كتاب، وكُلُّ من هؤلاء وهؤلاء كُفِرُهم كُفْرُ أصلي، وقد فرح المسلمون بانتصار الروم لأنهم أهل كتاب على الفرس لأنهم ليسوا بأهل كتاب، بل كانوا من عبدة الأوثان والأصنام، وقد كان من المعلوم أن كفر المرتد أغلظ من كفر الكافر الأصلي لما قدّمنا من الأدلة؛ فكان الفرح بانتصار أهل الكتاب على عبدة الأوثان في هذه الأزمان بطريق الأولى والأحرى؛ لأن كفرهم لأجل ردتهم عن الإسلام أغلظ من كفر الكافر الأصلي، لكن لما تغلب النصارى على الترك في هذا الزمان وكانوا أدنى العدو، فلو آمنوا من وراءهم،

(٢٥) كذا في الأصل.

(٢٦) جاء هنا في طرة: (عن أهل التفسير والمغازي والحديث والفقهاء، والقصة متواترة).

وَاسْتَوْسَقَتْ لَهُمُ الْأُمُورُ: لَطَارَ شَرُّهُمْ وَعَظُمَ ضَرُّهُمْ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَكُنَّا نَحْبُ [وَنَدْعُوا] (٢٧)  
اللَّهِ [وَنَسْأَلُهُ] (٢٨) أَنْ: يَلْبَسَ هَوْلَاءَ وَهَوْلَاءَ شَيْعًا، وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بِأَسِّ بَعْضٍ، وَأَنْ يَشْغَلَ بَعْضَهُمْ  
بِبَعْضٍ، وَأَنْ لَا يُقِيمَ لَهُمْ رَايَةً، وَلَا يَجْعَلَ لَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَلَايَةً، وَأَنْ يَدِيمَ الْمُحَارَبَةَ بَيْنَهُمْ، وَأَنْ يَجْعَلَ  
أَهْلَ الْإِسْلَامِ فِي أَمْنٍ وَعَافِيَةٍ مِنْ شَرِّ هَوْلَاءَ وَهَوْلَاءَ، وَأَنْ يَنْصُرَ دِينَهُ وَرَسُولَهُ وَكِتَابَهُ وَعِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ،  
وَهَذَا الْكَلَامُ مَعَ مَنْ يَرَى كُفْرَ الدَّوْلَةِ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَرِهِ بِحَالٍ: فَلهُ جَوَابٌ آخَرُ.

ثم إنه قد بلغني: أن بعض الناس لما بلغه عني هذا الكلام؛ قال: (وإن قاله فلان، فنحن لا نطيعه)  
ظنًا منه أي إنما قتلته من تلقاء نفسي، وزعم أنه قد نقل عن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب  
خلاف ما نقلناه عنه، والذي نقلناه عنه مذكور في كتبه في الكلام على قوله: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا  
تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، كما قدمنا بيانه.

ثم لو فرضنا أن شيخ الإسلام محمدًا قد قال بخلاف ما نقلناه عنه؛ كان مخالفًا لما أجمع عليه العلماء كما  
ذكره شيخ الإسلام [بن] (٢٩) تيمية-أنفًا-، وإجماع العلماء حجة، ويحرم خرقه، ولكن قد تقدم من  
كلام الشيخ-رحمه الله تعالى- أنه قال: «وكلُّ من هذه الدرجات إذا عملت بها: تخلف عنك بعض من  
كان معك»، فالله المستعان، وما أظن أن أحدًا من المسلمين-ممن له علمٌ ومعرفةٌ وهو من أهل  
الإنصاف- إذا سمع كلام شيخ الإسلام [بن] تيمية وما ذكر من الإجماع: أنه يعارضه بمفهومه أو بنقل  
غير محقق، ولا له من كلام العلماء موافقٌ أو مصدقٌ. ولما صار الحال إلى هذا؛ تعيَّن أن نزيد المقام  
إيضاحًا بما ذكره شيخ الإسلام في [مسئلة] (٣٠) قتال التتار، فقال-رحمه الله تعالى-: «وقد استقرت  
السنة بأن عقوبة المرتد أعظم من عقوبة الكافر الأصلي من وجوه متعددة، منها: أن المرتد يُقتل بكل

(٢٧) كذا في الأصل، والصواب: (وندعو) بحذف الألف.

(٢٨) كذا في الأصل، والصواب: (ونسأله).

(٢٩) كذا في الأصل.

(٣٠) كذا في الأصل، والصواب: (مسألة).

حالٍ ولا يُضرب عليه جزيةٌ ولا تُعقد له ذمةٌ، بخلاف الكافر الأصلي. ومنها: أن المرتد يُقتل وإن كان عاجزاً عن القتال، بخلاف الكافر الأصلي الذي ليس هو من أهل القتال، فإنه لا يُقتل عند أكثر العلماء، كأبي حنيفة ومالك وأحمد؛ ولهذا كان مذهب الجمهور: أن المرتد يُقتل، كما هو مذهب مالك والشافعي وأحمد. ومنها: أن المرتد لا يرث ولا يُناكح ولا تُؤكل ذبيحته، بخلاف الكافر الأصلي. إلى غير ذلك من الأحكام. وإذا كانت الردة عن أصل الدين أعظم من الكفر بأصل الدين، فالردة عن شرائعه أعظم من خروج الخارج الأصلي عن شرائعه؛ ولهذا كان كلُّ مؤمن يعرف أحوال التتار ويعلم أن المرتدين الذين فيهم من الفرس والعرب وغيرهم شرٌّ من الكفار الأصليين من التُّرك ونحوهم، وهم بعد أن تكلموا بالشهادتين مع تركهم لكثير من شرائع الدين خيراً من المرتدين من الفرس والعرب وغيرهم؛ وبهذا يتبيّن أن مَنْ كان معهم ممّن كان مسلمَ الأصلِ هو شرٌّ من التُّرك الذين كانوا كفاراً، فإن المسلمَ الأصليَّ إذا ارتدَّ عن بعض شرائعه كان أسوأ حالاً ممّن لم يدخل بعدُ في تلك الشرائع مثل: مانعي الزكاة وأمثالهم ممن قاتلهم الصديق. وإن كان المرتدُّ عن بعض الشرائع متفقهاً أو متصوفاً أو تاجراً أو كاتباً أو غير ذلك، فهؤلاء شرٌّ من التُّرك الذين لم يدخلوا في تلك الشرائع وأصرُّوا على الإسلام؛ ولهذا يجد المسلمون من ضرر هؤلاء على الدِّين ما لا يجدونه من ضرر أولئك، وينقادون للإسلام وشرائعه وطاعة الله ورسوله أعظم من انقياد هؤلاء الذين ارتدُّوا عن بعض الدِّين وناقوا في بعضه وإن تظاهروا بالانتساب إلى العلم والدين.

وغاية ما يُوجد من هؤلاء يكون: ملحدًا، أو نصيريًا، أو إسماعيليًا، أو رافضيًا، وخيارُهُم يكون جهميًا اتحادياً أو نحوه، فإنه لا يُنضمُّ إليهم طوعاً من المُظهرين للإسلام إلا منافقٌ أو زنديقٌ أو فاسقٌ فاجرٌ انتهى.

فانظر -رحمك الله- إلى قوله: «وإذا كانت الردة عن أصل الدين أعظم من الكفر بأصل الدين، فالردة عن شرائعه أعظم من خروج الخارج الأصلي عن شرائعه»، إلى قوله: (فتبيّن: أن مَنْ كان معهم ممّن كان مسلمَ الأصلِ هو شرٌّ من التُّرك الذين كانوا كفاراً؛ فإن المسلمَ الأصليَّ إذا ارتدَّ عن بعض شرائعه

كان أسوءَ حالاً ممن لم يدخل بعدُ في تلك الشرائع) آخر كلامه، فإذا عرفتَ ذلك: تبينَ لك أن هؤلاء التُّرك- وإن تكلموا بالشهادتين- أغلظُ كفراً؛ لأجل ردتهم عن الإسلام، وأعظمُ ضرراً على المسلمين من النصارى، كما صرَّح بذلك شيخ الإسلام [بن] (٣١) تيمية- قدَّس اللهُ روحه-.

﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤]، وصَلَّى اللهُ على محمد وآله وصحبه وسلَّم. (٣٢)

---

(٣١) كذا في الأصل.

(٣٢) جاء في نهاية النسخة: «تمت بقلم عبد الله الربيعي وذلك في ٩ شعبان سنة ١٣٣٣».

# المخطوط



اناس الى هتك الحقا قد سرحوا	لقد هاجروا في الله حقا وجاهدوا
ودرع له عند التنازل يمنع	وهم نصره الا سلام ان ناب بعض
حنيفة لشرع تقفوا وتبع	فاكرم بهم من عصبه اي عصبه
بما خصكم مما عن الغير يمنع	ويا ايتها الاخوان شكر اليركم
لها بمنزلة والشوارد جمع	على نعمة الاسلام فالشكر كافل
وسمعنا لوالكلمانية تطعوا	وطوعا لوالي الامران قال او دعا
دعاه بلي والمقالة تسمع	فرض على الاعيان ليس كفاية
امنا لهما عند التنازع نرجع	كما جاء في التنزيل والسنة التي
صلاة لها التسليم منا في شبح	واحسن ما حلوا النظام بذكره
وال واصحاب ومن كان يتبع	على خاتم الرسل الكرام محمد
بما سنه المعصوم من كان يتبع	على نهجهم من يسير ويقدي
وما غرد القري في الدرع سيج	بعد وبيض البرق والبرق والحصى

سخت

بسم الله الرحمن الرحيم  
 وهذا تقريرا لرسالة الآتية بعد لشيخ محمد بن عبد الله الطيبي  
 اعني رسالة الشيخ سليمان بن محمد بن صالح بن صالح

بسم الله الرحمن الرحيم  
 نحمدك اللهم ان جعلت لهذا الدين من العالمين انصارا  
 واعوانا ووقفته للذنب عن سنة محمد المرسلين وشرعه المقيمين  
 سرا واعلانا فخر دوا قوا صلب الصفتهم لقطع السنة المبتدعة عن  
 وشخذوا السنة اكلهم لرد شبه الملحدين فكانوا اعظم شانا  
 واعلا بهرانا احمده سبحانه واشكره على ما من به من نعمة واولانا  
 واشهد

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اقراره حقيقة  
 وایمانا واشهد ان محمدا عبده ورسوله وصفيه وامينه الذي  
 ختم به الرسالة وازال بنور طلقته ظلمة الضلاله ورفعت  
 ببغته البحالة وكانوا قبل ذلك كفارا عميانا ففسر الاصنام و  
 ازال الطغيان ونفى الآثام والعصيان واستحال الشرك بنور رسالته  
 ايمانا صامدا عليه وعلى آله واصحابه الذين اتبعوا اشره وحفظوا  
 سنته ونصره واملته وارتفع بهم تبيانهم وتكليمهم تسليما كثيرا اما بعد فاني  
 تاملت ما اجاب به الفاضل الارب والذكي لاديب صاحبنا العالم  
 العلامة والحبر البحر الفياض الشيخ سليمان ابن سحمان بما اجاب به  
 من سأله عن الفرق بين الدولة التركيه والنصارى المثلثة لعظم  
 الله جميعا فاجاب بما هو الحق والصواب من ان الدولة اغلظ كفر  
 واعظم جرم ما واثرت في اعلى الاسلام واهله من النصارى ان المرتد  
 اشد كفرا من الكافر الاصلي بفرق كثيرة تعرف من نص القرآن المجيد  
 والسنن النبويه وما ذكره العلماء المحققين من اهل الملة الحنيفية  
 ولا يخفى ذلك الا على من انتكس قلبه وعميت بصيرته وحجل  
 ما جاءت به الرسل وما تضمنه القرآن وما فرق به العلماء بين  
 الكافر الاصلي والمتردد ومن طالع التفاسير والسير الماثورة عن  
 سلف هذه الامم علم يقينا ان الكفر انواع ودرجات وان الدعوى  
 لغرابة والعابد لسوأة والمغير لاحكام شرعه وحدوده  
 اغلظا من اليهود والنصارى وانما اغلظ كفرهم لاجل رد تكليم  
 لمجر الكفر ولكن اذ اغلب داعي كلوه وعدم النور والهدى  
 تكلم في هذه المباحث والاصول من لادراية له ولا رواية لان  
 التباين في الكلام في هذه المباحث من غير معرفة ولا بصيرة بل

ما شك والتشكيك واللبس والتلبيس <sup>جمل</sup> ضلال لأن من نظر  
بعض الأوصاف وسلم من التعسف والاعتساف علم على ما ضروري بيان  
هذه الدولة اعظم من النصرانية واتخذ ضرا وكفر وفتنة تامل  
سبب نزول سورة ألم غلبت الروم علم ان اصحاب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لم يكنوا يفرحون بشيء يخالف ما جاء به نبيهم وذلك  
ان هذه السورة لما نزلت خرج ابي بكر رضي الله عنه يصرخ بها في نادي ردي  
قرش وهو اذ ذاك بكته فقال له ما هذا يا ابن ابي قحافة لعنة مماياتي به  
صاحبكم فقال ابي بكر لا والله لكنه كلام الله فقالوا له نزل هذا على ان  
ظهرت الروم على فارس في صنع سنين فراضهم فظهرت الروم على فارس بعد  
البضع فاصلم عند ذلك خلق كثير من المشركين وانما كان قرش يفرحون  
بظهور فارس على الروم لانهم اياهم عباد اصنام واذنان والمسيحية انما يفرحون  
بظهور الروم على فارس لانهم اياهم اهل نبوة وكتاب ويؤمنون بغير  
المؤمنين بنصر الله يعين نصر الروم على فارس واهل الكتاب تحلذ بايمانهم  
ونسأؤهم والمرتدا تحلذ ببيعتهم ولا نسأؤهم واهل الكتاب تقبل منهم  
الجزية ويقرون حكمهم اذ ابوا عن الدخول في الاسلام والمرتدا لا تقبل منه  
الجزية ولا يقبل منه الا الاسلام او الصنيعة والتزام شرايعه ودعوى  
والانتساب الى الاسلام مع مخالفة ما دل عليه فهذا لا يحق له الا  
من هدم من اجمل الناس واصلهم اذا تحققت ذلك وعلمت ما هناك ان  
ما قرره المجيب ونقله عن الائمة الاعلام والسادة الكرام انه هو الحق  
الذي كذب الله به من غير شك ولا ارتياب فخر اه الله احسن الجزاء فلقد افادوا  
اجادوا ببرهانهما ما ينبغي ان يطلب ويراد فنسال الله الكريم ان يثبتنا ويوفقنا  
للعمل بما ورثه سيد المرسلين والله ولي التوفيق والهداية وبه العزيمة عن الغواية  
وسلم على النبي الكريم امام المتقين وسيد المرسلين محمد وآله وصحبه والاتباعين  
قاله راجي غفر ربه ومنه محمد بن عبد اللطيف ابن عبد الرحمن

بسم الله الرحمن الرحيم  
**مسئلة** ما فوقكم ادام الله فضلكم في الدولة التركية والنصاره  
 لعنهم الله جميعا ايها اعظم كفرا واي الطائفتين يجب انتصارها  
 على الاخرى افتنا ما جورا اثابك الله الجنة **امين الحق الحمد لله**  
 والصلاة والسلام على من لا نبي بعده اعلم وفقده الله ان كفر هؤلاء  
 الدولة التركية الملعونة اغلظ من كفر اليهود والنصاره واعظم ضررا على  
 الاسلام والمسلمين من النصاره بكثير لانهم مرتدون عن الاسلام وكفر المرتد  
 عن الاسلام اغلظ من كفر الكافر الاصلي لما سنبينه من الادلة القاطعة  
 والبراهين الساطعة **قال شيخ** الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في  
 العشر الدرجات التي تكلم بها على قوله تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله  
 احدا قال العاشرة ان الداعي لغير الله لا تقبل منه الجزية كما تقبل من اليهود و  
 النصارى ولا تنكح نسائهم كما تنكح نساء اليهود والنصارى لانهم اغلظا كفرا و  
 كل من هذه الدرجات اذا عملت بها تخلف عنك بعض من كان معك فبين محمد الله  
 ان كفر الداعي لغير الله اغلظا كفرا من اليهود والنصارى لاجل ردة عن الاسلام  
 لانه مشرك فان المرتد لا تقبل منه الجزية ولا تحل ذبيحته ولا تنكح نسائه بخلاف  
 اهل الكتاب ولانه لا تقبل تقبته على الصحيح لقوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه  
 فاقتلوه **وقال شيخ الاسلام** ابن تيمية في جوابه لمن سأل عن النصيرية  
 ما حكمهم وما يقال فيهم الحمد لله رب العالمين هؤلاء القوم المسمون بالنصيرية  
 هم وسائر اصناف القرامطة الباطنية الكفرة من اليهود والنصارى بل والكفر من كثير  
 من المشركين وضررهم على امة محمد صلى الله عليه وسلم اعظم من ضرر الكفار الجاهليين  
 مثل كفار التتار والافرنج وغيرهم فان هؤلاء يتظاهرون عند جهال المسلمين  
 بالتشيع وموالاة اهل البيت وهم في الحقيقة لا يؤمنون بالله ولا رسوله و  
 لا بكتابه ولا بامر ولا نهي ولا ثواب ولا عقاب ولا جنة ولا نار ولا باحد  
 من المرسلين قبل محمد صلى الله عليه وسلم ولا بملة من الملل السالفة الى ان قال  
 وصنف علماء المسلمين كتابا في كشف اسرارهم وهتك استارهم وبينوا فيها

ما هم عليه من الكفر والزندقة والحاد الذين هم به كفر من اليهود والنصارى الى آخر  
كلامه رحمه الله **قد** رحمه الله ان هؤلاء النصارى الكفرة من اليهود والنصارى وذلك  
لاجل ردتهم عن الاسلام لانهم كانوا يتظاهرون به وبالتشيع ومولات اهل البيت وهذا  
يدل على انهم يدعون الاسلام ولم يكن ينفعهم ذلك لانهم زنادقة كفار والزندقة هو  
الذي يظهر الاسلام ويبطن الكفر كما ذكره شيخ الاسلام **وقال** ايضا فيما يخصه الشيخ محمد  
ابن عبد الوهاب رحمه الله من الصارم المسلول بعد كلام طويل قال ونحن نقول ان الكفر انواع  
ومختلفة كما ان الزنا انواع مختلفة ثم ذكر انواع الكبار كلها وذكر انواع الكفر الى ان قال  
فنقول فنفرق ايضا بين الكفر الاصلي والردة فانه قال من بدل دينه فاقتلوه وقال  
كفر بعد ايمان فتبديل الدين بالكفر بعد الايمان موجب للقتل سواء كان معه او لم يكن  
لتقليته بالتبديل ولهذا كانت احكام المرتد بالاجماع اغلظ من حكم الاصلي **فقول**  
المرتد ليس قتله مجزئ كفرة وحرابته ولهذا لو بدل الجزية لم تقبل منه فابتداء الكفر  
اعظم من البقاء عليه فليس حرم من هو داه ابواه او نصره اكن هو بنفسه ابتداء الكفر  
ودخل فيه بعد اسلامه ولهذا يعظم الله في القرآن امر من كفر بالله من بعد ايمانه وكذلك  
تقول ليس من خان بعد معاهدته بمنزلة المحارب المستمر كما انه ليس من المحسن الذي  
كمل بالوطى المباح وعدل عنه الى الحرام بمنزلة غيره **ثم** الردة نوعان مجردة  
ومغلظة كما ان اصل الكفر كذلك فالردة كفر مغلظ وهي بنفسها مجردة ومغلظة  
فالمجردة ان لا يفعل سوى الكفر فهذا يستتاب بخلاف الاسير الحزبي فلا تجب استنابته  
لان دعوى قبل القتال وهذا لم يدع من كفر الردة فلا يقتل حتى يدعى **وقد**  
في استنابته هل هو واجبة او مستحبة والجمهور على انه اذا دعي الى الاسلام لم يقتل  
وعن اعد رواية ان من ولد على الفطرة اذ كفر قتل وان عاد الى الاسلام وهو قول طائفة  
فانه لم يرتد الى دين كان عليه بل مجرد كفر بعد ايمان فيقتل كالمقاتل في المحاربة و  
من السلف من قال يقتل كل مرتد ولو تاب وجعل الردة موجبة للقتل كقتل  
الساعي في الاصل بالفساد وقد يقال في كثير من هؤلاء انه لا يستتاب بحال لكن  
لو تاب قبل منه كالاسير **واما الردة المغلظة** فانه يقتل عندنا وعند  
جمهور السلف بها وان تاب بعد القدرة عليه مثل من كانت حريمته بسب الرسول  
صلى الله عليه وسلم في اشهر الروايتين وكذلك سب الله وكذلك من تكلمت ردت  
على احد الروايتين وكذلك الكافر بسحره كما تقام الحد وعلى اصحابها وان تابوا  
بعد القدرة عليهم وذلك لان الردة مجردة مقصود صاحبها هو الكفر الذي يدوم عليه  
كالكافر الاصلي فاذا قتل بالمقام عليها امتنع منها **واما المغلظة** فقد يكون مقصود  
الاستنزاع

الاستهزاء بآيات الله والتلاعب بالدين بالرجوع عنه مرة بعد مرة وترك  
 تعظيم كتاب الله ورسوله ودينه وهذا يحصل له في فعله فاذا قدر عليه تاب  
 كما يحصل غرض الزاني وغيره فلو كان من قدر عليه من هؤلاء فتاب قبلت توبته  
 لم قدر هذه المفاسد **وهذا** امر صلى الله عليه وسلم يقتل من تغلظت ردة  
 عام الفتح كابن خطل ونحوه ولم يقبل منهم ما قبله من سائر الكفار **وكذا** ابن  
 بكر كتب الى خالد يأمره بقتل بني حنيفة وان عادوا الى الاسلام وقدم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقتل بن سرح ثم استوعب من له فامنه بعد ان قال اما فيكم  
 رجل نظري وقد امسكت عن هذا فيضرب عنقه فانه يجوز فيه **الامر** ان اذا جاء  
 تابيا قتله وحقق دمه خيرا الامام فيه كما يخير في الاسير الحربي **وليس** في الادلة  
 الشرعية ما يوجب عقن دم مرتد قد اسلم بل فيهما ما يدل على ان منهم من يحقن دمه  
 ومنهم من يجوز قتله فقتل المرتد مصيبه اغلظ وهو الخروج عن الايمان والمقصود  
 منع الناس من الردة كما ان المقصود بالعقوبات المنع من الزنى والسرقة ونحوها التي  
 المقصود منه **والمقصود** ان تعلم ان المرتدين من هذه الامة كمن يدل دينه  
 انهم كفر من اليهود والنصارى وكفرهم اغلظ من اجل ردتهم لان اجل كفرهم و  
 كذا الله لا يؤكل ذبايحهم ولا تحل نساؤهم بخلاف اهل الكتاب واشد ان هؤلاء  
 المرتدين من العساكر التركية وغيرهم كفر من اليهود والنصارى كما هو معلوم من كلام  
 شيخ الاسلام وكما صرح به في النصيرية **ومن المعلوم** انهم يتظاهرون بالاسلام  
 ويتلفضون بالشهادتين ويصلون الجمعة والجماعة وينصبون القضاة لما استولوا  
 على مصر ومع ذلك فكلام شيخ الاسلام فيهم كما ترى وكما صرح به شيخ الاسلام  
 محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في الدرجة العاشرة من كلامه على قوله تعالى وان  
 المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا **واما** انتصار احدى الطائفتين  
 على الاخرى فقد ذكر شيخ الاسلام بتميمه رحمه الله في الجواب الصحيح عند قوله تعالى  
 الم غلبت الروم في ارضهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين لله الامر  
 من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون ببصرهم ينصرون **قال**  
**سفيان** بن سعيد في تفسيره وهو شيخ البخاري حدثنا ججاج عن ابي الزناد  
 عن ابيه عن عروة بن الزبير عن نيار بن مكرم الاسلمي انه قال لما نزل الله على  
 رسوله صلى الله عليه وسلم الم غلبت الروم في ارضهم الى قوله وهو العزيز الرسيم  
 خرج ابي بكر وهو يقرأها بركة ارفعها بصوتة بسم الله الرحمن الرحيم الم غلبت الروم

في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين فقال له رؤس اهل  
مكة ما هذا يا ابن ابي قحافة لعلة مما ياتي به صاحبكم قالوا والله ولكنه كلام  
الله وقوله تبارك وتعالى قالوا فاذكروا بيننا وبينكم آية من آيات الله  
في بضع سنين فراهنهم ابو بكر ففتح الله للروم على فارس دون التسع فاسلم  
عند ذلك خلق كثير من المشركين **قال ابن مكرم** وانما كانت قرش تستفتح  
يومئذ بفارس لانهم اهل تكذيب بالبعث واهل اصنام وانما كان المؤمنون  
يومئذ يستفتحون بالروم لانهم اياهم اهل نبوة وتصديق بالبعث فانزل الله  
تعالى ويومئذ يفرج المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء وهذا الحديث رواه الترمذي  
في جامعه **فقال** حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا اسماعيل بن اويس قال حدثني  
ابن ابي الزناد عن ابي الزناد عن عمرو بن ابي الزناد عن ييار بن مكرم الاسلمي قال  
لما نزلت المرغلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع  
سنين فكانت فارس يوم نزلت هذه الآية قاهرين للروم وكانوا المسلمين  
يحبون ظهور الروم على فارس لانهم اياهم اهل كتاب واذ الله قوله تعالى ويومئذ  
يفرج المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم وكانت قرش تحت  
ظهور فارس لانهم اياهم ليسوا باهل كتاب ولا ايمان يبعث فلما انزل الله هذه  
الآية خرج ابو بكر الصديق رضي الله عنه يصيح في نواحي مكة المرغلبت الروم في  
ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين لله الامر من قبل ومن  
بعد **قال ناس** من قرش لابي بكر فذالك بيننا وبينكم نزع صاحبكم  
ان الروم ستتغلب فارس في بضع سنين اقلنا نعم هكذا قالوا فارتفع ابو بكر  
بكر والمشركون فظفرت الروم على فارس في بضع سنين واسلم عند ذلك ناس كثير  
من المشركين قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث  
عبد الرحمن بن ابي الزناد يعني غريبا من هذا الوجه والا فهو مشهور من ابني  
عند الناس وذكره كلاما نحو هذا عن اهل التفسير والسير تركناه طلبا للاختصار  
**فاذا تبين** لنا ان اهل فارس عبدة اوثان واصنام وان الروم اهل كتاب  
وان المشركين من كفار قرش يفرحون بنصر فارس على الروم لانهم اياهم عباد اوثان  
 واصنام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه يفرحون بانقصار الروم على  
الفرس لانهم اهل كتاب وكل من هوى لاء وهوى لاء كفرهم كفر اصلي وخرج  
المسلمون بانقصار الروم لانهم اهل كتاب على الفرس لانهم ليسوا باهل كتاب بل  
كانوا عبدة الاوثان والاصنام وقد كان من المعلقين ان كفار المرتد اغلظوا  
من كفر

في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين فقال له رؤس اهل مكة ما هذا يا ابن ابي قحافة لعلة مما ياتي به صاحبكم قالوا والله ولكنه كلام الله وقوله تبارك وتعالى قالوا فاذكروا بيننا وبينكم آية من آيات الله في بضع سنين فراهنهم ابو بكر ففتح الله للروم على فارس دون التسع فاسلم عند ذلك خلق كثير من المشركين قال ابن مكرم وانما كانت قرش تستفتح يومئذ بفارس لانهم اهل تكذيب بالبعث واهل اصنام وانما كان المؤمنون يومئذ يستفتحون بالروم لانهم اياهم اهل نبوة وتصديق بالبعث فانزل الله تعالى ويومئذ يفرج المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء وهذا الحديث رواه الترمذي في جامعه فقال حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا اسماعيل بن اويس قال حدثني ابن ابي الزناد عن ابي الزناد عن عمرو بن ابي الزناد عن ييار بن مكرم الاسلمي قال لما نزلت المرغلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين فكانت فارس يوم نزلت هذه الآية قاهرين للروم وكانوا المسلمين يحبون ظهور الروم على فارس لانهم اياهم اهل كتاب واذ الله قوله تعالى ويومئذ يفرج المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم وكانت قرش تحت ظهور فارس لانهم اياهم ليسوا باهل كتاب ولا ايمان يبعث فلما انزل الله هذه الآية خرج ابو بكر الصديق رضي الله عنه يصيح في نواحي مكة المرغلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين لله الامر من قبل ومن بعد قال ناس من قرش لابي بكر فذالك بيننا وبينكم نزع صاحبكم ان الروم ستتغلب فارس في بضع سنين اقلنا نعم هكذا قالوا فارتفع ابو بكر بكر والمشركون فظفرت الروم على فارس في بضع سنين واسلم عند ذلك ناس كثير من المشركين قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الرحمن بن ابي الزناد يعني غريبا من هذا الوجه والا فهو مشهور من ابني عند الناس وذكره كلاما نحو هذا عن اهل التفسير والسير تركناه طلبا للاختصار فاذا تبين لنا ان اهل فارس عبدة اوثان واصنام وان الروم اهل كتاب وان المشركين من كفار قرش يفرحون بنصر فارس على الروم لانهم اياهم عباد اوثان واصنام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه يفرحون بانقصار الروم على الفرس لانهم اهل كتاب وكل من هوى لاء وهوى لاء كفرهم كفر اصلي وخرج المسلمون بانقصار الروم لانهم اهل كتاب على الفرس لانهم ليسوا باهل كتاب بل كانوا عبدة الاوثان والاصنام وقد كان من المعلقين ان كفار المرتد اغلظوا من كفر

الفرج بان تصار اهل الكفار  
لاجل ردتهم عن الاسلام اغلظ من كفر الكافر الاصلى **لكن لما تغلب**  
النصارى على الترك في هذا الزمان وكانوا ادنى العدو فلو آمنوا من  
وراءهم واستقست لهم الامور لطار شرهم وعظم ضررهم على اهل الاسلام  
فكنا نحب وندعو الله ونسئله ان يلبس هؤلاء وهو آء شيعة و  
يذيق بعضهم بأس بعض وان تشغل بعضهم ببعض وان لا يقيم لهم رية  
ولا يجعل لهم على الاسلام ولاية وان يديم المحاربة بينهم وان يجعل اهل  
الاسلام في امن وعافية من شر هؤلاء وهو آء وان ينصر دينه ورسوله  
وكتابه وعبادة المؤمنين **وهذا** الكلام مع من يرى كفر الدولة واما من  
لم يره مجال فله جواب آخر ثم انه بلغني ان بعض الناس لما بلغه عني  
هذا الكلام قال وان قاله فلان فحقن لانيطبعه ظنا منه اني انما قلت  
من تلقاء نفسي وزعم انه قد نقل عن شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب خلاف  
ما نقلناه عنه والذي نقلناه عنه مذکور في كتبه في الكلام على قوله  
وان المساجد لله فلا تدعو مع الله احدا كما قد منبأ انه **ثم لو فرضنا**  
ان شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب خلاف ما نقلناه عنه كان مخالفا لما  
اجمع عليه العلماء كما ذكره شيخ الاسلام بن تيمية انفا واجماع العلماء  
حجة ويحرم خرقه **ولكن قد قيل** من كلام الشيخ رحمه الله تعالى انه قال وكل  
من هذه الدرجات اذا عملت بها تخلف عنك بعض من كان معك فالله المستعان  
وما اظن ان احدا من المسلمين من له علم ومعرفة وهو من اهل الانصاف  
اذا سمع كلام شيخ الاسلام بن تيمية وما ذكر من الاجماع انه يعارضه  
بمفهومه او ينقل غير محقق ولا له من كلام العلماء موافق او مصدق  
**ولما صار الحال** الى هذا تعين ان نزيد المقام ايضا كما ذكره شيخ الاسلام  
في مسألة قتال النصارى فقال رحمه الله تعالى وقد استقرت السنة بان عقوبة

المرتد اعظم من عقوبة الكافر الاصلى من وجوه متعددة منها  
ان المرتد يقتل بكل حال ولا يضرب عليه جزية ولا تعقد له  
ذمة بخلاف الكافر الاصلى **ومنها** ان المرتد يقتل وان كان  
عاجزا عن القتال بخلاف الكافر الاصلى الذي ليس هو من اهل  
القتال فانه لا يقتل عند اكثر العلماء كابن حنيفة ومالك  
واحمد ولهذا كان مذهب الجمهور ان المرتد يقتل كما هو مذهب  
مالك والشافعي واحمد **ومنها** ان المرتد لا يرث ولا يتركه و  
لا تقبل ذبيحته بخلاف الكافر الاصلى الى غير ذلك من الاحكام  
**واذا كانت** الردة عن اصل الدين اعظم من الكفر باصل الدين  
فالردة عن شرائع اعظم من خروج الخارج الاصلى عن شرائعه  
**ولهذا** كان كل مؤمن يعرف احوال التتار ويعلم ان المرتدين  
الذين فيهم من الفرس والعرب وغيرهم ضر من الكفار الاصليين  
من الترك ونحوهم وهم بعد ان تكلموا بالشهادتين مع تركهم للكثير  
من شرائع الدين خير من المرتدين من الفرس والعرب وغيرهم  
**بهذا** بين ان من كان معهم ممن كان مسلم الاصلى هو شر  
من الترك الذين كانوا كفارا **فان المسلم** الاصلى اذا ارتد  
عن بعض شرائعه كان اسوأ حالا من لم يدخل بعد في تلك  
الشرائع مثل مانعي الزكاة وامثالهم من قاتلهم الصديق  
وان كان المرتد عن بعض الشرائع متفقرا او متصوفا او  
تاجرا او كاتبا او غير ذلك **فمن لاء** بشر من الترك الذين  
عن لم يدخلوا في تلك الشرائع واصروا على الاسلام ولهذا يجد  
المسلمون من ضرر هؤلاء على الدين ما لا يجدونه من ضرر هؤلاء  
وينقادون

وينقادون للاسلام وشرائعه وطاعة الله ورسوله اعظم  
 من انقياد هؤلاء الذين ارتدوا عن بعض الدين وناقضوا في بعضه  
 وان تظاهروا بالانتماء الى العلم والدين **وعامة ما يوجب**  
 من هؤلاء يكون ملجدا او نصيريا او اسماعيليا او افضنيا  
 وضايرهم يكون جهما اتحاديا او خوة فانه لا ينضم اليهم  
 طوعا من المظهرين للاسلام الامنافق او زنديق او فاسق  
 فاجبر انتهى **فانظر بحمد الله** الى قوله واذا كانت الردة  
 عن اصل الدين اعظم من الكفر باصل الدين فالردة عن شرائعه  
 اعظم من خروج الخارج الاصلي عن شرائعه الى قوله فتبين  
 ان من كان معروفا من كان مسلما الاصل هو شر من الترك الذي  
 كان كفارا **وقد استدل** الاصلي اذا ارتد عن بعض شرائعه  
 كان اسوقا لا اصل لم يدخل بعد في تلك الشرائع الى اخر  
 كلامه **فادا** عرفت ذلك تبين لك ان هؤلاء الترك و  
 ان تكلموا بالشهادتين اعتلظوا كفر الاجل ردتم عن الاسلام  
 واعظم ضررا على المسلمين من النصارى كما صرح بذلك  
 شيخ الاسلام بن تيمية قدس الله روحه والله اعلم  
 الحق وهو الهدى السبيل وصلى الله على محمد وآله وصحبه  
 وسلم تمت بقلمه الشريف الربيعي وذلك في ٩ شعبان  
 سنة ١٣٣٣

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله وحده وصلى الله وسلم على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه  
 اما بعد فقد وقفت على ما اجاب به الاخ الشيخ سليمان ابن سحمان في  
 جواب هذا السؤال وما فيه من النقل عن الائمة الاعلام في الكلام  
 على كفر من خرج عن شرعية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وآمن

بلسانه وكفر باعتقاده وافعاله والفرق بينهم وبين الكافر الاصلي  
فلا يلتبس هذا الامر الاعلى من لم يانس بشر من معرفة اصل الاسلام و  
حقيقته وتنوع الشرك وتباين خلاله وانهم مع اتقادهم على الكفر  
بالله وبآياته ورسوله فخر المخرفين منهم عما جاء به نبيه وشدة عدوانته  
وعظم خطرة على اطفاء نور الله ومعاداة من آمن بالله ورسوله واتبع  
نبيه ظاهر او باطنا ومبتهم لدين نبيهم صلى الله عليه وسلم اعظم كفر امن  
بقي على كفره وعلى ضلالة من روى دية او كفر الله وميزان الشرع دال  
على ذلك قال تعالى بسم الله الرحمن الرحيم المرغلت الروم في ادنى الارض  
وهم من بعد عليهم سيغلبون في بعض سنين له الامر من قبل ومن بعد  
ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله تنصر من يشاء وهو الفريز الرخم و  
من عرف القرآن وعرف اسباب نزوله وتبين له الهدى عرف الامر على طوره  
وانكشف عنه غطاء اللبس وهذه الآية نزلت بسبب ما مهد الله لنفسه  
صلى الله عليه وسلم من اختلاف اهل الكفر بينهم ووقوع الفتن واشتغال  
بعضهم ببعض عند بعثت محمد صلى الله عليه وسلم ليلا ينصرف المشركون  
من العرب بفارس لان الفرس قبل البعثة يرون انهم تبع الفارس ويستفرون  
بهم لانهم واباهم عبدة او ثان فاقوع الله الفتنة بين فارس والروم  
ليظهر الله دينه ويتم امر رسوله وكان كفار العرب بنصر فارس لما ذكرنا  
والمسلمون يفرحون بنصر الروم لاجل اشتغالهم عنهم وامنهم من شرهم  
ولكتابته الذي بين ايديهم قبل محمد والكل من الطائفتين فارس والروم  
على كفر وضلالات فتامل ذلك تجد في كتاب الله وفي سنة نبيه و  
هذا اصل من نقل عنه من العلماء الاعلام ان المرتدين ممن ادعى انه من  
امة محمد وانتسب اليه من كافر او جاحد للصفات او مستحل للمحرمات  
ومسقط للشرائع كالاشماعيلية والنصارى واليهودية والجمانية واشباههم  
من يدعى انهم من هذه الامة اعظم كفر من اليهود والنصارى قال الاوزاعي  
انا نستطيع ان نحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع ان نحكي كلام  
هؤلاء الجماعة وقال امام التابعين عليه السلام ان المبارك من كان متبعي  
اربعة اسهم لم يمت بواحد في النصارى وثلاثة في اليهودية وهذا

بسم الله

مع

مع وجود الفارق وان الدولة مستقلة بنفسها واما اليوم  
 فزى في ضمن النصرانية وتبع لهم وليس لهم استقلال من دون كفر  
 الجرم من ارجوان الله يدوم عليهم حكمه فيهم بالعداوة والبغضاء  
 الى يوم القيمة ويجعل باسمهم بينهم هذا على سبيل التنبية والتذكير  
 لمن سلم من التعصب وخفارة الجدل وهذا فيه كفاية عن الاطالة  
 مع النقول المذكورة في اصل الجواب وبالله التوفيق وصلى الله على محمد  
 وآله وصحبه وسلم قاله واملاه نقره الفقيه الفقير الى الله عز شانه عمده  
 ابن عبد اللطيف وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم وذلك

**ارشاد الطالب الى اهم المطالب املاء**  
**الفقير الى ربه المنان سليمان**  
**ابن سحمان اجزل الله المنان له من**  
**الاجر ضعفا ن آمين**

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى **اما بعد** فقد  
 تأملت ما ذكره الاخ من المسائل التي ابتلى بالخوض فيها كثير من الناس  
 من غير معرفة ولا اتقان ولا بينة ولا دليل واوضح من السنة والقرآن وقد  
 كان غالب من يتكلم فيها بعض المتدينين من العوام الذين لا معرفة لهم  
 بمدارك الاحكام ولا ظهرة لهم بمسالك ممالكها المظلمة العظام وليس لهم  
 اطلاع على ما قرره ائمة الاسلام ووضوه في هذه المباحث التي لا يتكلم فيها  
 الا خول الائمة الاعلام وهذه المسائل قد وضحها اهل العلم وقرروها  
 وحسبنا ان نسير على منهاجهم القويم ونكتفي بما وضحه من التعليم و  
 التفهيم ونعوق بالله من العقول على الله بلا علم **وهذه المسائل التي**  
 اشترت اليها لا يتكلم فيها الا العلماء من ذوي الالباب ومن رزق الفهم عن الله  
 واوتي الحكمة وفضل الخطاب ونحن وان كنا لسنا من اهل هذا الشأن ولا  
 ممن يجري الجواد في مثل هذا الميدان فاما نسير على منهاج اهل العلم ونتكلم بما